سقوط الواو سهوا وتصحيف والله اعلم وعلى ثبوت الواو وجملة التسليم
استينافية وهي في محل التتميم كما قبلها كقولك مات زيد رحمه الله
الصلاة الثانية عشرة ذكرها في الشفا عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
واخرجها ابن ماجه والبيهقي في الشعب والدارقطني وغيرهم وهي اللهم
افعل فعل دعاء امر جعل بجعل بفتوح العين فيهما جعلا وهو فعل التي
على صفة ماتر اوكيف او ومنع او غير ذلك سواء كان ذلك الفعل
هو ايجاده على تلك الصفة او نقله اليها فيتعدى فعله الى مفعولين احدهما
موضع الحكم والاخر الوصف المحمول عليه المقصود بصرف الفعل اليه
صلواتك وبركاتك ورحمتك بالفراد لفظ الرحمة وجمع ما قبلها وفيه دليل
للدعاء له صلى الله وسلم بالرحمة لكن بالتبع لغيرها على معقول الوضع
بمعنى افرغ واحمل عليه فيمه ويشمله من كل وجه ويكون محلا لها
الفضائل سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين محمد عبد الله
امام الخير هو كامر محمودا لموافقته للغرض وقد يطلق على الموصوف به او الاول
له وضده الشر ثم هما ان اضافيان فيان يختلفان بالاشخاص ويختلفان في
حق شخص واحد بالاحوال ويختلفان في حال واحد بالاعراض فعل
يوافق الشخص من وجه ويخالفه من وجه فيكون خيرا من وجه وشرا من وجه
والمراد صلى الله عليه وسلم امام يقتدى به في سلوك الصراط المستقيم
الموصل الى الاعراض الموافقة في الاخرة من حيث النفع الذي لا ضرر معه
والحسن الذي لا قبح معه والمحبوب الذي لا مكروه معه فكان الاضافة
على معنى في او امام في الخير او بمعنى اللام اي موصل اليه ويجوز ان يقال هو
امام للخير يقتدى به الخير وتبعه فيوصله لاهله بمقتضى الرحمة المهداة منه
السارية في اطوار العالم بحكم ومالا رسلناك الا رحمة للعالمين وقائد الخير
اسم فاعل من قاده يقوده جذبه من امامه بسبب حسي او معنوي ليتبعه
ويجري في الاضافة فيه ما جرى في الذي قبله ورسول الرحمة الهته
ابعثه مقاما محمودا يغبطه صلى الله عليه وسلم من غبطه يغبطه كضربه
يضربه وقال في القاموس كضربه وسمعه والاسم المغبطة بكسر العين وهو
تمني حصول مثل النعمة الحاصلة للمنعم عليه من غير زوالها عنه وقد يراد

با

بالغبطة لانهما وهي المحبة والسرور المتعلم عليه من غير زوالها عنه و
هذا المقام الاولون جمع اول والاخرون جمع اخر يعني من الحاضرين في
ذلك اليوم والاول ما يترتب عليه ويستعمل قبل التقديم الرباعي والرباعي
والوضعي والتنسيبي والنظم الصناعي والاخر ما يترتب عليه ويستعمل
في جميع ذلك لكن في الناظم اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم وفي
بعض النسخ على ال ابراهيم بزيادة ال انك حميد مجيد اللهم بارك على
محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وفي بعض النسخ على ال ابراهيم بزيادة
ال انك حميد مجيد الصلاة الثالثة عشر ذكرها في الشفا عن الحسن
البصري رضي الله عنه وانه كان يقول من اراد ان يشرب بالحار الاوفى
من حوض المصطفى صلى الله عليه وسلم اللهم صل على محمد وآله
اختلف في تعيين الآل صلى الله عليه وسلم على اقوال الكثرة يفضلهم
ذرية فاطمة الذين حرمت عليهم الصدقة وعوضوا منها الفيء والخمس القسمة
وهو مذهب جمهور العلماء ونص عليه الشافعي واختاره الباجي وقد
اختلف في تعيينهم اختلافا كثيرا فقيل هم بنو هاشم ماشاسا واهو قول
ابن القاسم وقال مالك واكثر الصحابة وهو مشهور مذهبه وقال الشافعي
بنو هاشم وبنو المطلب وقيل به ايضا في المذهبا المالكي وقيل هم
جميع امته اي امة الاجابة ونسب هذا لمالك واكثر العلماء قال الازهري
وهو المقارب للصواب واختاره النووي وقيل غير ذلك مما يطول
صلى الله عليه وسلم جمع صحب وهو اسم جمع لصاحب كما يقوله
واتباعه وهو المختار لا جمع له كما يقوله الاخفش والكسائي وهو الملازم
لغة وفي العرف الشرعي هو المؤمن المجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم
يقتله بعد النبوة وقبل وفاته مؤمنا به وان لم يرو عنه ولم يطل اجتماعه
به ولم يجالسه ولم ير المانع كالعمى او لم يره النبي صلى الله عليه وسلم
لو كان صبيا او قدمت له ردة لم يلتق النبي صلى الله عليه وسلم بعد عوده
ثم مات مرتدا والا صلى الله عليه وسلم جمع ولد ويشمل الكفر والا
قال السبكي ويقع على البنين وبينهم حقيقة لاشتراكهما في اصل
صلى الله عليه وسلم المقاسم وابراهيم وعبد الله ويقال الطاهر

بما اراه فقط فيه
اي في